

# الجمهورية التونسية

وزارة الصحة

وزارة الشؤون الاجتماعية

وزارة التربية

| منشور عدد |  |  |
|-----------|--|--|
| ٤٢        |  |  |

| منشور عدد |  |    |
|-----------|--|----|
|           |  | ١٤ |

| منشور عدد |    |    |
|-----------|----|----|
| ٢٠٢١      | ٥٦ | ٤٦ |

٥ أكتوبر ٢٠٢١ إلى

٥ أكتوبر ٢٠٢١

٣٠ سبتمبر ٢٠٢١

## السيدات والسادة

### المندوبيين الجهويين للتربية

### المديرين الجهويين للشؤون الاجتماعية

### المديرين الجهويين للصحة

**الموضوع:** منشور مشترك بين وزارة التربية ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة يتعلق بضبط إجراءات تسجيل الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة (المنصوص عليهم بالمنشور)، بالمسار التعليمي العادي بالنسبة إلى السنة الدراسية 2021-2022.

#### المراجع:

- دستور الجمهورية التونسية (الفصل 48).
- القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بال التربية والتعليم المدرسي كما تم تنصيجه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008.
- القانون التوجيهي عدد 83 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 المتعلق بالنهوض بالأشخاص المعوقين وحمايتهم وخاصة الفصول 19 و 20 و 21 منه.
- القانون عدد 4 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 المتعلق بالموافقة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعلى البروتوكول الاختياري المتعلق بهذه الاتفاقية.

- الأمر عدد 3086 لسنة 2005 المؤرخ في 29 نوفمبر 2005 المتعلق بإحداث اللجان الجهوية للأشخاص المعوقين وتحديد مقاييس الإعاقة وشروط إسناد بطاقة إعاقة الصادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية.

وبعد، تجسيداً للفصل 48 من دستور الجمهورية التونسية الذي يوجب على الدولة اتخاذ جميع التدابير الضرورية لحماية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية بما ييسر اندماجهم الكامل في المجتمع.

والتراماً بالمادة 24 من "اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة" التي تقضي بتمكينهم من الحصول على التعليم المجاني والجيد بجميع المستويات التعليمية على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمعات التي يعيشون فيها".

وعملًا بالفصل الرابع من القانون التوجيهي للتربية والتعليم المدرسي عدد 80-2002 الذي نصّ على أنّ الدولة تسهر على توفير الظروف الملائمة للأطفال ذوي الاحتياجات الخصوصية (ذوو الإعاقة وذوو اضطرابات التعلم وذوو القدرات العالية وذوو طيف التوحد وأطفال القمر... الخ) الذين هم في سنّ الدراسة التمتع بحق التعليم الافرادي المجاني بالمؤسسات التربوية العمومية والخاصة يتواصل العمل على تجويد الدمج المدرسي لكل الفئات المعنية والسعى إلى تطوير مختلف آلياته بما يكسبها النجاعة المؤملة وذلك من خلال اتخاذ جملة من الإجراءات الضامنة لإيفاء الدولة بالتزاماتها تجاه هذه الفئة وفقاً لمقاربة حقيقة دامجة تقوم على تفعيل مبدأي الانصاف وتكافؤ الفرص (تطوير النصوص المنظمة للأمر، تطوير وسائل التعليم والتعلم والتقييم، انتداب المختصين الضروريين، تأمين تكوين خصوصي لكافة المتدخلين، إحداث خطة منسق جهوي للدمج المدرسي في كل المراحل التعليمية....)

## 1- الفئات المعنية بالدمج المدرسي :

### 1- ذوو الإعاقات التالية:

- إعاقة عضوية تتيسّر معها قابلية الدمج.

- إعاقة سمعية خفيفة أو متوسطة مع وجوب استعمال السّماعات.
- إعاقة ذهنية من الصنف الخفيف.
- إعاقة بصرية مع وجوب استعمال آلة تعديل البصر.

**2- أطفال التوحد:** على أن يتم ذلك بالتنسيق مع الوزارات المتدخلة (وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة)

**3- أطفال القمر:** وذلك بالتنسيق مع الهيأكل المركزية لتأمين شروط دمجهم.

هذا وتتولى اللجان الجهوية، بحضور كافة الأعضاء الذين نصّ عليهم الفصل 9 من القانون التوجيهي عدد 83 لسنة 2005 المؤرخ في 15 أوت 2005 النظر في الملفات المقدمة إليها واتخاذ الإجراءات المناسبة في شأنها على أن تمضي محاضر قبول التلميذ من قبل أعضاء اللجنة الجمّوية للأشخاص المعوقين وفق تركيبتها الواردة بالأمر عدد 3086 لسنة 2005"، هذا مع إمكانية استئناس اللجنة المذكورة برأي الأخصائيين النفسيين التربويين واستشارتهم متى اقتضت الضرورة.

**II - تعميم الدمج المدرسي بالمؤسسات التربوية العمومية والخاصة وتجويده :**

**1- تعميم الدمج بأقسام السنة التحضيرية وتجويده:**

في إطار تعميم الدمج بأقسام السنة التحضيرية وتجويده، يتعين احتضان الأطفال المعنيين داخل المدارس الابتدائية التي بها أقسام تحضيرية بالمدارس العمومية والخاصة والعمل على توفير الظروف الملائمة لتجويد عملية الدمج بما يضمن حقوق هذه الفئة.

**2- تعميم الدمج بالمدارس الابتدائية والمدارس الاعدادية والمعاهد وتجويده:**

العمل على مواصلة تجويد عملية الدمج المدرسي بالمدارس الابتدائية وبالمدارس الاعدادية وبالمعاهد العمومية والخاصة وتهيئها عند الاقتضاء لاحتضان التلاميذ المعنيين في مفتاح السنة الدراسية 2021-2022 والحرص على توفير كل الظروف الملائمة لضمان حقوق هذه الفئة.

### **III - اجراءات تسجيل الأطفال المعينين بالمؤسسات التربوية :**

#### **1- قبول الأطفال المعينين بالمدارس الابتدائية:**

##### **1-1 قبول الأطفال المعينين بالأقسام التحضيرية:**

العمل بمختلف التراتيب الواردة بالمنشور المشترك، علما وأنّ قبول الأطفال بالسنة التحضيرية بالنسبة إلى السنة الدراسية 2021-2022 سيشمل الأطفال المعينين المتراوحة أعمارهم بين 5 و 8 سنوات (المولودون خلال الفترة الممتدة من 01 جانفي 2013 إلى 31 ديسمبر 2016) مع إمكانية تسجيل الأطفال البالغين 9 سنوات بصفة استثنائية.

ويمكن للسيد الوزير أن يرخص في أي تسجيل آخر.

##### **1-2 قبول الأطفال المعينين بالسنة الأولى من التعليم الأساسي:**

يتم الالتزام بإنجاز هذه العملية بمختلف ما جاء في شأنها من اجراءات وتراتيب تنظيمية ضمن المنشور المشترك، ويشمل التسجيل بالنسبة إلى السنة الدراسية 2021-2022 الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 و 9 سنوات (المولودون خلال الفترة الممتدة من 01 جانفي 2012 إلى 31 ديسمبر 2015) مع إمكانية قبول الأطفال البالغين من العمر 10 سنوات (مواليد سنة 2011) وذلك بعد دراسة الملف.

ويمكن للسيد الوزير أن يرخص في أي تسجيل آخر.

##### **1-3 قبول التلاميذ المعينين بالمدارس الاعدادية والمعاهد:**

يتم الالتزام بقبول التلاميذ ذوي الاحتياجات الخصوصية (ذوو الإعاقة، ذوو طيف التوحد، ذوو اضطرابات التعلم ... الخ) الذين أنهوا بنجاح المرحلة الابتدائية أو المرحلة الاعدادية، على أن يتمتعوا بإسعاف عمرى استثنائي حسب سن التحاقهم بالمرحلة الابتدائية.

## ٧- المواعيد المنظمة لمختلف عمليات واجراءات التسجيل :

تضبط المواعيد المنظمة لمختلف العمليات والإجراءات الخاصة بالتسجيل من قبل السيدات والسادة المندوبين والمديرين الجهويين المعنيين، بالاستئناس بما هو معمول به في هذا الإطار من إجراءات ومواعيد ضبطها المناشير ذات الصلة، على أن تبقى اللجان مفتوحة للنظر في مطالب الدمج على امتداد السنة الدراسية.

ونظراً إلى أهمية هذه الاجراءات ودورها في تحقيق أفضل مردود للخطة الوطنية للدمج المدرسي، فإننا ندعوكم إلى مزيد دعم التعاون واحكام التنسيق والعمل على إبلاغ الهيأكل المعنية الراجعة اليكم بالنظر بمضمون كل الوثائق المنظمة لعملية الدمج بما يضمن تظافر الجهود من أجل تنفيذ المطلوب بالعناية المرجوة والدقة الازمة.

والسلام.


المكلف بتسيير وزارة الصحة

علي مرابط



وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطراibi



وزير التربية

فتحي السلاوتي

